

تسجيل عامل في التأمين على العاملين اليمنيين في الخارج

وصف الخــدمــة

تسجيل عامل في التأمين على العاملين اليمنيين في الخارج



الشروط

- 1. ألا يقل عمر المؤمن عليه عن (18) عام وألا يزيد عن (60) عام.
- 2. أن لا يكــون صاحــب معــاش طبقــاً لأحــكام قانــون التأمينــات الاجتماعيـــة أو أي قانــون أخــر للتقاعــد معمــول بــه في الجمهوريـــة.
- 3. أن لا يكـون مصـاب بعجـز كلـي مسـتديم أو بعجــز جزئــي مسـتديم أو بعجــز غيــر مهنــي كلــي مسـتديم عنــد الالتحــاق بالتأميــن.
- 4. أن يكــون لديـــه جـــواز ســـفر ســـاري المفعـــول أو أي وثيقـــة أخــرى معتمـــده تقـــوم مقامـــه.
- 5. أن لا يكــون في الدولــة التــي يعمــل بهــا قانــون للتأمينــات الاجتماعيــة يحصــل بمقتضــاه على معــاش عنــد انتهــاء خدمتــه بســبب الشــيخوخة والعجــز والوفــاة.
- 6. ألا تقــل شــريحة الدخــل التـــي يختارهــا المؤمــن عليــه عــن أجــر اشــتراكه الأخيــر
 إذا كان قــد ســـبق التأميــن عليـــه.

الوثائق المطلوبة

- 1. صورتین 4x6 ملونة خلفیة بیضاء.
- 2. صــورة طبــق الأصــل مــن وثيقــة إثبــات الهويـــة مختومــة بختــم ســفارة أو قنصليــة
 الجمهوريــة اليمنيــة في الدولــة التـــي يعمــل بهــا.
- 3. تقريـــر الكشــف الطبـــي وكشــف القـــدرات (اللياقـــة) الصادريـــن مـــن الجهـــة المختصــة عنــد بــدء الإشــتراك أو صــورة منــه على أن يتــم موافــاة المؤسســة بـــه لمــن اتخـــذ إجـــراءات إشـــتراكه في الخـــارج.